النشرة الإخبارية

Sudan Defenders
Sudan Human Rights Defenders Coalition

سـودان ديفنـدرز

النشـرة الإخباريـة الشهريـة | **فبرايـر 2026**

اعتقال وتغييب أربعة أطباء

في ود مدني يهدد الحق في الصحة

تمهيـــــد

يصدر التحالف السوداني للمدافعين/ت عن حقوق الإنسان (سودان ديفندر) نشرته الحقوقية الشهرية (يناير-فبراير 2026)، بوصفها آلية رصد مستقلة، توثق الانتهاكات الجسيمة والمنهجية بحق المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في السودان، في ظل نزاع مسلح متصاعد، وانهيار مقلق لسيادة القانون وتسييس مؤسسات العدالة. ويرصد هذا العدد أنماطاً متعددة من الانتهاكات، تشمل القتل خارج نطاق القانون، والإعدامات الميدانية، والاعتقال التعسفي، وتدوير الاتهامات، والتعذيب، والإخفاء القسري، والملاحقات القضائية التعسفية، وقيود الاتصالات، بما يعكس اتجاهاً منظماً لتقويض الفضاء المدني وتجريم العمل الحقوقي.

كما يتضمن العدد ملفاً خاصاً حول أوضاع اللاجئين السودانيين في مصر، يوثق حالات وفاة داخل أماكن الاحتجاز وممارسات ترحيل قسري إلى مناطق نزاع، إلى جانب ملف تحليلي بشأن حرية الصحافة وسلامة الصحفيين، وبروفايلاً توثيقياً للمحامي منتصر عبد الله كنموذج لكلفة الدفاع عن الحقوق والحريات.

وتستعرض النشرة أبرز أنشطة التحالف خلال الفترة محل التغطية، وبرامجه القادمة، مؤكدة التزامها بالرصد المهني المستقل، وداعية إلى الوقف الفوري للانتهاكات، وضمان الحماية الفعالة، وإعمال المساءلة، وعدم الإفلات من العقاب، باعتبارها ركائز لا غنى عنها لتحقيق سلام عادل ومستدام في السودان.

الإفتتاحية

يصدر هذا العدد في سياق سياسي وحقوقي بالغ التعقيد، مع دخول النزاع المسلح في السودان مرحلة جديدة من استهداف المدنيين، واقترابها من نهاية عامها الثالث، واستمرار الانهيار في مؤسسات العدالة وسيادة القانون، واتساع نطاق الإفلات من العقاب. وخلال الفترة محل الرصد (يناير - فبراير 2026)، برزت مؤشرات على تصاعد المخاطر التي تواجه المدنيين عموماً، والمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان والصحفيين على وجه الخصوص، في ظل بيئة تتسم بغياب الحماية القانونية، وتزايد حِدّة الاستقطاب على أسس قبلية وجهوية وإثنية، تكشف المعطيات التي وثقها التحالف عن اتجاهات عامة خطيرة، من بينها: استمرار الأعمال العدائية في مناطق متعددة، واتساع أنماط الاستهداف المباشر للفاعلين في مجالي الحقوق والإعلام بسبب أنشطتهم التوثيقية والرقابية، وتصاعد خطاب الكراهية والتعبئة على أسس عرقية وقبلية، فضلاً عن ارتباط بعض الانتهاكات على أسس اقتصادية مرتبطة باستغلال الموارد الطبيعية في تمويل النزاع. وتشكل هذه الاتجاهات مجتمعة بيئة عالية الخطورة تهدد ما تبقى من الحيز المدني، وتغوِّض فرص تحقيق السلام المستدام.

استند هذا التقرير إلى منهجية رصد ميداني دقيقة، شملت جمع شهادات مباشرة من الضحايا وأسرهم، والاستعانة بإفادات معنيين مستقلين، وتحليل وثائق وبيانات ذات صلة، مع الالتزام بمعايير التحقق والتقاطع وحماية المصادر. ويؤكد التحالف التزامه بالموضوعية والاستقلالية، وبعرض الوقائع كما هي، بعيداً عن التسييس أو الاصطفاف.

إن الأثر الإنساني للوقائع المرصودة يتجاوز الأرقام، إذ يعكس معاناة متفاقمة للمدنيين، واهتزازاً عميقاً في الثقة بالمؤسسات العامة. أما من الناحية القانونية، فإن استمرار الانتهاكات الجسيمة دون تحقيقات فعالة ومساءلة مستقلة تسهم في ترسيخ ثقافة الإفلات من العقاب، ويعوض الأسس الضرورية لأي عملية انتقال ديمقراطي قائمة على العدالة وسيادة حُكم القانون.

وانطلاقاً من هويتنا تحالف مستقل للمدافعين عن حقوق الإنسان، نؤكد مجدداً رفضنا القاطع لجميع أشكال الانتهاكات ضد المدنيين أياً كان مرتكبوها، وندعو إلى الوقف الفوري للأعمال العدائية، وتوفير حماية فعالة للمدافعين والصحفيين، وضمان مساءلة المسؤولين عن الجرائم وفقاً للمعايير الوطنية والدولية ذات الصلة. كما نُجدد دعوتنا للمجتمع الدولي إلى دعم آليات المساءلة وحماية الحيز المدني، بما ينسجم مع التزاماته القانونية والأخلاقية.

سيواصل التحالف أداء رسالته في الرصد والتوثيق والمناصرة، انطلاقاً من قناعة راسخة بأن حماية كرامة الإنسان، وترسيخ المساءلة، هما المدخل الحقيقي لاستعادة الاستقرار وبناء سلام عادل ومستدام في السودان.

رئيس مجلس أمناء سودان ديفندر

النشرة الإخبارية الشهرية

رصد وتوثيق الانتهاكات المنهجية ضد المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في السودان

(يناير–فبراير 2026)

المنهجية

اعتمد التحالف في إعداد هذا التقرير على مصادر موثوقة ومتعددة لضمان دقة الرصد والتحليل: شهادات مباشرة من ضحايا وأسرهم، إفادات محامين وأطباء وناشطين ميدانيين، وثائق وأحكام قضائية صادرة خلال الفترة محل الرصد، مراجعة تقارير إعلامية مستقلة (منصات سودانية، عربية، أفريقية ودولية)، بيانات صادرة عن جهات أممية وإقليمية.

إبراز نماذج للانتهاكات والأحداث
اعتقال وتغييب اربعة اطباء في ود مدني يهدد الحق في الصحة

(فبراير 2026)

وثّق سودان ديفندرز اعتقال أربعة أطباء من مدينة ود مدني يوم 24 فبراير 2026 على يد جهات أمنية مجهولة الهوية. وشمل المعتقلون كلًا من: الدكتور آدم محمد إبراهيم (استشاري جراحة)، والدكتور الصادق المكحول (اختصاصي باطنية)، والدكتورة نفيسة عبد الرحمن (طبيبة امتياز)، والدكتور خالد الفكي. وأفادت اللجنة التمهيدية لنقابة أطباء السودان بأن المعلومات المتوفرة حول ظروف اعتقالهم ومكان احتجازهم ما تزال محدودة ومتناقضة، ما يثير قلقًا بالغًا بشأن سلامتهم وحمايتهم القانونية. ودعا التحالف السلطات إلى وقف أي استهداف للكوادر الطبية والمنشآت الصحية، مؤكدًا أن هذه الممارسات تمثل تهديدًا مباشرًا لحق المواطنين في الرعاية الصحية، وهو حق أساسي مكفول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وأظهرت المتابعات الحقوقية إفراج الجهات الأمنية عن الدكتور آدم محمد إبراهيم والدكتور الصادق المكحول، بينما لا تزال الدكتورة نفيسة عبد الرحمن والدكتور خالد الفكي قيد الاختفاء القسري.

النشرة الإخبارية

استمرار اعتقال المحامي محمد عزالدين في سجن بورتسودان تحت ظروف خطرة

(فبراير 2026)

حتى تاريخ 22 فبراير 2026 ، يتواصل اعتقال المحامي محمد عزالدين منذ 10 مايو 2025، في سجن بورتسودان، بعد تعرُّضه للإخفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة في البداية، ونقله لاحقاً بين معتقلات قوات العمل الخاص والسجن. تمّ تجديد حبسه 11 مرة دون مثوله أمام قاضٍ، مع فتح البلاغ ضده متأخراً في 6 يوليو 2025، ما يثير مخاوف جِديّة بشأن سلامة الإجراءات القانونية.

يعاني عزالدين من مرض السكري وارتفاع الدهون، وأُصيب بحمى الضنك دون رعاية طبية كافية، مما أدى إلى تدهور حالته الصحية. وتواجهه تهم تصل عقوبتها إلى الإعدام وفق المادتين 50 و51 من القانون الجنائي لسنة 1991. استمرار احتجازه في هذه الظروف يشكل انتهاكاً خطيراً لحقوقه وضمانات المحاكمة العادلة، ويستدعي الإفراج الفوري عنه أو تمكينه من حقوقه القانونية والطبية.

الإفراج عن الناشط منيب عبدالعزيز بعد اعتقال تعسفي

الخرطوم | دنقلا (يناير فبراير 2026)

17 فبراير 2026: أُفرج عن الناشط المدني منيب عبدالعزيز بالضمان بعد أكثر من شهرين من الاعتقال التعسفي، على خلفية مشاركته في فعالية الذكرى السابعة لثورة ديسمبر 2019. خضع للاختفاء القسري والحرمان من التواصل مع أسرته ومحاميه، ووجّهت له تُهم متغيرة بموجب مواد من القانون الجنائي وقانون جرائم المعلوماتية المعدّل دون أي أدلة، في نموذج صارخ لاستهداف الأصوات المدنية، وتسييس الأجهزة القضائية.

الاتحاد الإفريقي يجدد تجميد عضوية السودان

أديس أبابا (فبراير 2026)

15 فبراير 2026: أبقى الاتحاد الإفريقي على تجميد عضوية السودان منذ أكتوبر 2021 بعد انقلاب قائد الجيش عبد الفتاح البرهان ضد الحكومة المدنية الانتقالية. دعا مجلس السلم والأمن إلى هُدنة إنسانية عاجلة ووقف إطلاق النار، تمهيداً لحوار سوداني شامل بقيادة وطنية لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

اعتقال تعسفي لصيدلانيات

في نيالا – جنوب دارفور

(فبراير 2026)

12 فبراير 2026: وثّقت مصادر محلية اعتقال ثلاث صيدلانيات وإقتيادهن إلى سجن «كوريا» دون أي إجراءات قضائية، بعد رفضهن تسليم محتويات الصيدلية والمبالغ المالية. يمثل هذا الانتهاك تهديداً للحق في الحرية والأمان الشخصي، وحماية العاملين في القطاع الصحي، ويعكس غياب الضمانات القانونية في بيئة نزاع مسلح.

إستمرار احتجاز المتطوع برير التوم دون محاكمة

(بورتسودان، فبراير 2026)

وثّق ناشطون استمرار احتجاز برير التوم، في معتقل الخلية الأمنية بولاية البحر الأحمر، منذ أكثر من ثلاثة أشهر، دون توجيه تهمة رسمية أو السماح له بمحامٍ. ويعمل التوم متطوعاً في تقديم المساعدات الإنسانية للنازحين والمتضررين. ويعد استمرار احتجاز برير التوم المتطوع دون محاكمة أو تحقيق مستقل، جزءاً من نمط أوسع لانتهاك حقوق المتطوعين والمدافعين عن حقوق الإنسان في شرق السودان، في سياق الحرب والصراع على السلطة، ويستدعي الإفراج الفوري عنه، وضمان حقه في محاكمة عادلة، والحصول على الرعاية القانونية والطبية المناسبة، وفق المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

السجن المؤبد للكاتب والناشط خالد بحيري

ود مدني وأم درمان

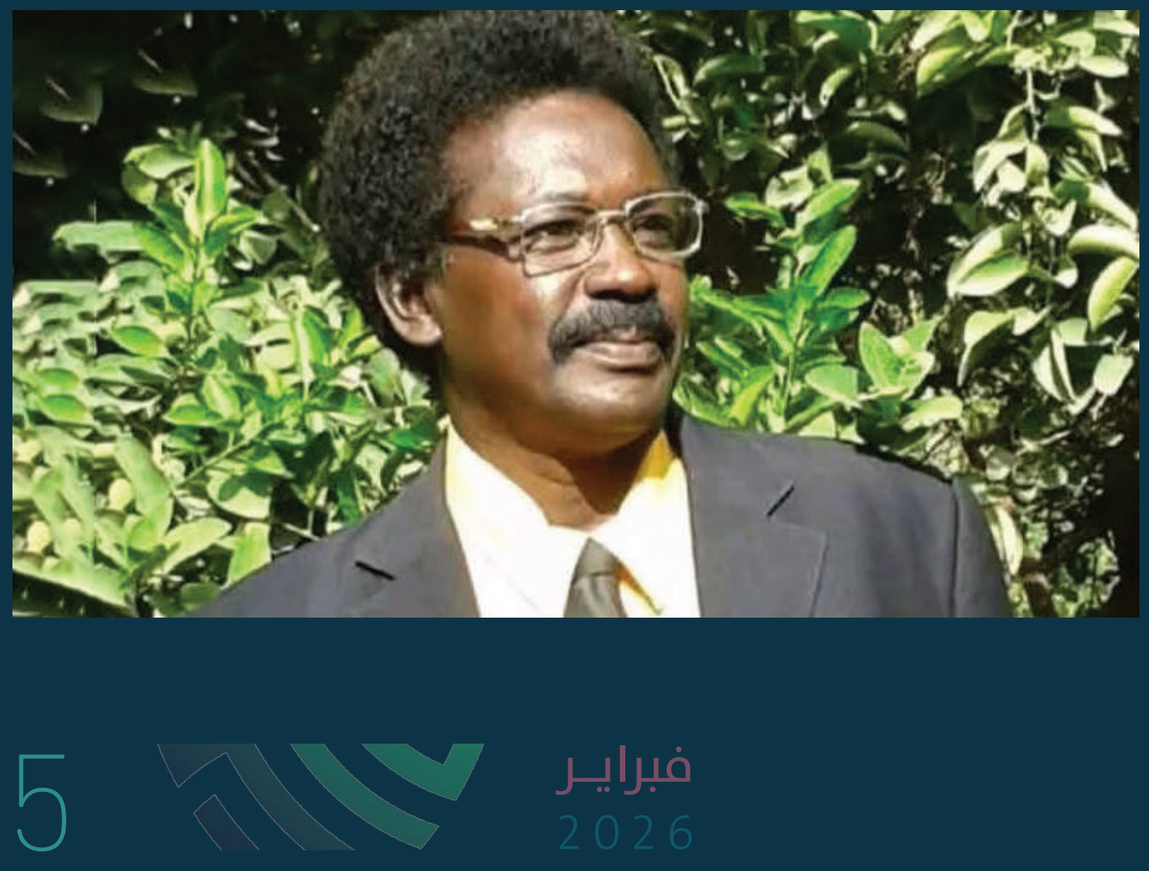

(يناير 2026)

13 يناير 2026: أصدرت محكمة الجنايات حكمها بالسجن المؤبد بحق خالد بحيري (70 عاماً) على خلفية أنشطة إنسانية خالصة لتقديم الغذاء والمياه والخدمات الطبية للمدنيين. سبق أن تعرض للاعتقال التعسفي والإخفاء القسري، وحرمانه من العلاج الطبي أثناء نقله إلى سجن الهُدى بأم درمان في 9 فبراير، في خرق صارخ للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني.

محاكمة الدكتور أحمد شفا في دنقلا

انتهاكات صارخة لمبادئ المحاكمة العادلة

14 يناير 2026

وثقت مصادر حقوقية ترهيب المحامين والقضاة داخل قاعة المحكمة، ووجود عناصر مسلحة أثناء محاكمة الدكتور أحمد شفا رئيس التجمع النوبي، في قضية مُلفّقة، في خرق واضح لمبدأ استقلال القضاء وحق الدفاع، ما يمثل مثالاً على استغلال القضاء لأهداف سياسية.

استمرار الاعتقالات السياسية – القضارف

(يناير 2026)

15 يناير 2026: أصدرت محكمة القضارف حكماً بالسجن ستة أشهر وغرامة مالية بحق الناشط المدني أيمن الحريري، واستمرت الأجهزة الأمنية في اعتقال الناشط علاء الدين الشريف (وطن) دون سند قانوني، ضمن نمط متكرر من استهداف النشطاء المدنيين وتقييد الحريات الأساسية.

الاحتجاز والإخفاء القسري – شمال كردفان

17 يناير 2026

اعتقلت السلطات بمدينة الأبيض الأستاذ خلف الله حسين عبدالعزيز، واقتادته إلى جهة مجهولة، دون أمر قضائي أو تهمة معلنة، وحُرم من التواصل مع أسرته أو محاميه، في انتهاك صارخ للحق في الحرية والأمان الشخصي.

الإفراج عن الناشط الإنساني نادر من الله محمود – الدمازين (أكتوبر 2025)

18 أكتوبر 2025

أُفرج عن نادر من الله محمود بعد أسبوعين من الاعتقال التعسفي، تعرض خلالها لانتهاكات جسيمة للحق في الحريات الأساسية ومصادرة أجهزته الإلكترونية، بعد استدعائه من قبل «الخلية الأمنية» دون أي تهم رسمية.

الاتجاه العام

- تضييق المساحات المدنية: استهداف منظمات المجتمع المدني، استدعاءات أمنية متكررة، مراقبة رقمية، اختراق حسابات المدافعين.

- طبيعة المحاكمات الجائرة: استخدام القضاء لأهداف سياسية، انتهاك حقوق الدفاع، التعذيب لاستخلاص الاعترافات، أحكام مفرطة استناداً لتهم فضفاضة.

التحركات الدولية

- الأمم المتحدة أعربت عن قلقها العميق تجاه الجرائم وانتهاكات حقوق المدافعين.

- الاتحاد الأوروبي فرض عقوبات على قادة عسكريين مرتبطين بانتهاكات جسيمة في السودان.

- تزايدت الإدانات الدولية لأحكام الإعدام والرجم في البلاد.

تقييم عام: بيئة العمل الحقوقي منذ يناير–فبراير 2026 هي الأخطر منذ 2019، مع انتهاكات منهجية ومنظمة وإفلات شبه كامل من العقاب.

التوصيات

- الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المدافعين المعتقلين تعسفياً.

- وقف محاكمة المدنيين أمام محاكم مسيسة، تنعدم فيها معايير المحاكمة العادلة.

- إنشاء آلية تحقيق دولية مستقلة لرصد الانتهاكات.

- فرض عقوبات مستهدفة على المسؤولين عن الانتهاكات، بما يرسل رسالة واضحة لوقف الاستهداف المنهجي للمدافعين والمدافعات.

حرية الصحافة تحت نيران الحرب

السياق العام – بيئة عدائية بلا مساءلة

خلال شهري يناير وفبراير 2026، استمرت بيئة العمل الصحفي في السودان في التدهور الحاد نتيجة الانهيار الأمني وغياب حكم القانون، وسط توسُّع نفوذ الأطراف العسكرية وتعدد الجهات المسلحة.

عمل الصحفيون والصحفيات في ظروف تتسم بـ:

- انعدام الحماية القانونية
- الإفلات الكامل من العقاب
- استخدام القضاء كأداة ترهيب وتجريم
- تصاعد حملات التحريض وخطاب الكراهية
- انقطاعات متكررة للاتصالات والإنترنت

تعكس الأنماط الموثقة خلال الفترة محل الرصد تحولاً خطيراً يتمثل في التعامل مع الصحفيين كـ»أطراف في النزاع» وليس كمدنيين محميين بموجب القانون الدولي الإنساني. ويشكّل هذا النمط تهديداً مباشراً لحق الجمهور في المعرفة، ويقوض أي أفق واقعي للانتقال الديمقراطي أو إعادة البناء المدني.

الفاشر: كانت أخطر مدينة على الصحفيين في مطلع 2026

برزت مدينة الفاشر كأخطر بيئة للعمل الصحفي خلال يناير وفبراير 2026، في ظل:

- نزاع مسلح عنيف بين القوات المسلحة السودانية وحلفائها وقوات الدعم السريع وحلفائه.
- قصف مدفعي متبادل وعشوائي وهجمات بالمسيرات.
- غياب شبه كامل للأمن.
- انقطاعات طويلة للاتصالات أعاقت التوثيق.

تشير المعطيات إلى أن الانتهاكات الموثقة تمثل الحد الأدنى فقط، بسبب الحصار الإعلامي وانقطاع الشبكات.

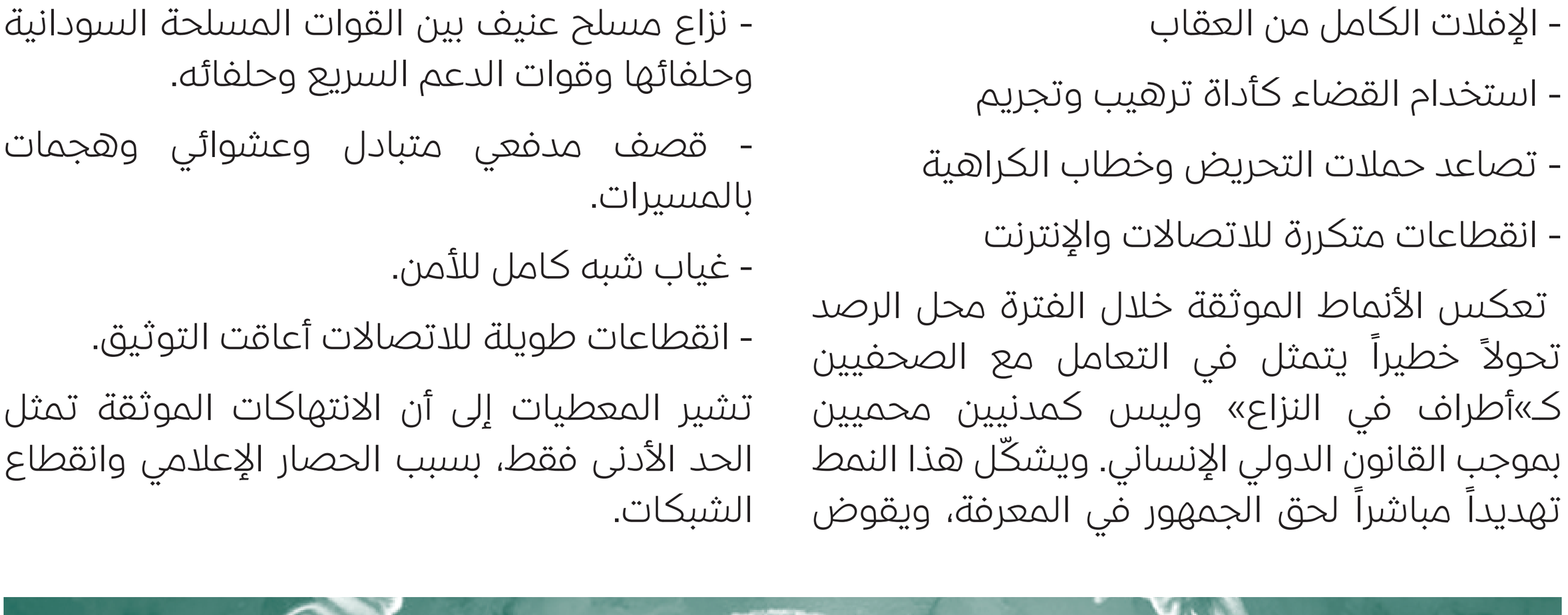

القتل والاستهداف المباشر

(يناير – فبراير 2026)

يحيى حماد فضل الله

- كاتب وصحفي.
- اعتُقل بواسطة الاستخبارات العسكرية التابعة لـ(القوات المسلحة السودانية) في ديسمبر 2025.
- اتُهم بالتعاون مع الدعم السريع.
- تعرض للتعذيب والحرمان من العلاج رغم معاناته من مرض السكري.
- أُفرج عنه في حالة صحية حرجة، وتوفي في يناير 2026 متأثراً بمضاعفات التعذيب وسوء المعاملة.

تمثل حالته نموذجاً للقتل خارج القانون، نتيجة الاحتجاز التعسفي والتعذيب.

عبد الهادي عيسى

- رئيس قسم الأخبار بتلفزيون أم درمان.
- اختطفته عناصر من قوات الدعم السريع من منزله بشرق النيل في فبراير 2026.
- قُيّد ونُفذ فيه إعدام ميداني في منطقة مفتوحة.

يشكل الحادث انتهاكاً جسيماً يرقى إلى الإعدام خارج نطاق القضاء.

سليمان أبكر

- فني إعلام بالتلفزيون القومي.
- قُتل في فبراير 2026 إثر قصف مدفعي عشوائي في أم درمان نُسب إلى قوات الدعم السريع

الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري

حالات اختفاء قسري مستمرة

الراشد محمد هارون

- اعتُقل في الجنينة.
- احتُجز سبعة أشهر دون إعلان مكان احتجازه أو وضعه القانوني.
- حُرم من الاتصال بمحامٍ أو أسرته.
- تشير المعلومات إلى مسؤولية قوات الدعم السريع.

مصطفى فضل المولى

- مدير إعلام رسمي سابق.
- اختُطف في زالنجي.
- لا يزال مصيره مجهولاً، حتى نهاية فبراير 2026.
- نُسبت العملية إلى قوات الدعم السريع.

الاحتجاز التعسفي

معمر إبراهيم – مراسل قناة الجزيرة

- مراسل مستقل لـ(قناة الجزيرة).
- اعتقلته قوات الدعم السريع في الفاشر أثناء محاولته مغادرة المدينة.
- صودرت معداته الصحفية ومواده المصورة.
- نُقل إلى سجن نيالا، وبقي رهن الاحتجاز دون إجراءات قضائية واضحة حتى فبراير 2026.

تمثل حالته نموذجاً للاحتجاز التعسفي دون ضمانات قانونية أو إشراف قضائي.

الملاحقات القضائية وتجريم الصحافة

وثّق التقرير 4 حالات خلال يناير 2026 استخدم فيها النظام القضائي لتجريم صحفيين بسبب آرائهم أو مواقفهم المناهضة للحرب.

التهم شملت:

- تقويض النظام الدستوري
- التحريض ضد الدولة
- إشعال الحرب ضد الدولة
- نشر معلومات كاذبة

الصحفيون المشمولين بالإجراءات:

- رشا عوض
- صباح محمد الحسن
- ماهر أبو الجوخ
- شوقي عبد العظيم

أُدرجوا ضمن قائمة اتهامات ذات طابع أمني وسياسي، وحددت جلسات قضائية مطلع يناير 2026.

حالة: خالد بحيري

- واجه ملاحقة قانونية ذات طابع سياسي.
- تعرض لحملات تشهير وتحريض عبر وسائل التواصل.
- تشير المعطيات إلى ضغوط من جهات عسكرية وأمنية بسبب تغطيته الإعلامية ومواقفه.

التهديدات وحملات التحريض (19 حالة موثقة)

خلال يناير وفبراير 2026 تم توثيق:

- تهديدات مباشرة بالقتل
- رسائل ترهيب عبر واتساب واتصالات هاتفية
- حملات تشهير منسقة
- اتهامات بـ»الخيانة» و»خدمة العدو»
- تحريض غير مباشر على العنف

الصحفيات كنّ الأكثر استهدافاً، حيث واجهن:

- اعتقال تعسفي
- تشهير أخلاقي ممنهج
- تهديدات بالعنف
- قيود اجتماعية تحد من الوصول للحماية

القيود المؤسسية

وثق التقرير 3 إجراءات مؤسسية خلال الفترة محل الرصد:

- سحب أو تعليق تراخيص
- فرض قيود إجرائية على التغطية
- تدخلات في أنشطة الهيئات النقابية

تعكس هذه الإجراءات استخدام الأدوات البيروقراطية كوسيلة خفية لخنق المجال الإعلامي.

خلاصة الاتجاهات الرئيسية (يناير – فبراير 2026)

تشير المعطيات إلى أن الانتهاكات خلال مطلع 2026 اتسمت بأنها:

- مباشرة (قتل، إعدام ميداني، تعذيب)
- منهجية (تكرار عبر مناطق وأطراف متعددة)
- مجرَّمة قضائياً (تسييس العدالة)
- قائمة على الإفلات الكامل من العقاب

وتتحمل المسؤولية الأساسية جهات من:

- القوات المسلحة السودانية
- قوات الدعم السريع

إن استمرار هذه الانتهاكات دون مساءلة يكرّس انهيار البيئة المعلوماتية في السودان، ويحوّل العمل الصحفي إلى نشاط عالي الخطورة، ويقوّض فرص تحقيق السلام والانتقال الديمقراطي.

ملـــــــف خـــــــــاص:

أوضـــاع وانتهاكـــات اللاجئيـــن السودانييـــن في مصر

الفترة: يناير – فبراير 2026

الموجز:

ترصد هذه النشرة الحقوقية الشهرية التي يصدرها التحالف نمطاً تصاعدياً من الانتهاكات الجسيمة التي يتعرض لها اللاجئون السودانيون وطالبو اللجوء في مصر خلال شهري يناير وفبراير 2026، في سياق أمني يتسم بالتشدد، وغياب الضمانات الإجرائية، وتزايد القيود على الإقامة والتنقل.

ويُظهر التوثيق أن الانتهاكات لم تعد حوادث فردية متفرقة، بل اتخذت طابعاً ممنهجاً يتضمن:

- اعتقالات جماعية ذات طابع تمييزي استهدفت السودانيين تحديداً.

- احتجاز إداري دون أوامر قضائية واضحة.

- وفيات داخل أماكن الاحتجاز نتيجة الإهمال الطبي وسوء المعاملة.

- ترحيل قسري إلى مناطق نزاع فعلي في السودان.

- عرقلة وصول المفوضية السامية لشؤون اللاجئين إلى المحتجزين.

ويثير هذا النمط مخاوف جدية من انتهاك مبدأ عدم الإعادة القسرية، وخرق الالتزامات الدولية لمصر بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين.

ثانياً: السياق الديمغرافي والقانوني

1. الأعداد والانتشار الحضري

وفق بيانات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تستضيف مصر أكثر من 500 ألف لاجئ سوداني مسجل رسمياً، بينما تشير تقديرات غير رسمية إلى وجود أكثر من 1.5 مليون سوداني دخلوا مصر منذ اندلاع النزاع في أبريل 2023.

يتركز الوجود السوداني في:

- القاهرة

- الجيزة

- الإسكندرية

ولا توجد مخيمات رسمية، بل يعيش اللاجئون في أحياء شعبية مكتظة، مما يجعلهم عرضة للرصد الأمني والمداهمات.

2. الإطار القانوني المنطبق

تنتهك الوقائع الموثقة خلال الفترة:

- المادة 33 من اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين (حظر الإعادة القسرية).

- المواد 6 و7 و9 و10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة، حظر التعذيب، الحرية الشخصية، المعاملة الإنسانية).

- مبادئ الإجراءات القانونية الواجبة والضمانات الأساسية للمحتجزين.

ثالثاً: نمط الاعتقال والاحتجاز التعسفي

حملة «حصر وتقنين» – 5 يناير 2026

بدأت حملة أمنية موسعة استهدفت أحياء:

القاهرة: مصر الجديدة – مدينة نصر – الوايلي

الجيزة: العجوزة – فيصل – الهرم

الإسكندرية: محطة الرمل – سموحة – العامرية

تم خلال الأسبوع الأول اعتقال ما لا يقل عن 250 شخصاً (65 طفلاً – 42 امرأة – 143 رجلاً).

وأكدت إفادات ميدانية أن بطاقات المفوضية لم تُعترف بها كوثائق حماية، وتم التعامل معها باعتبارها «لا تمنح إقامة قانونية».

يشير هذا إلى خلط متعمد بين مفاهيم «الإقامة الإدارية» و«الحماية الدولية».

رابعاً: ملف الضحايا الحالات الفردية

1. الطفل ياسر عبد الرحمن (16 عاماً)

تاريخ الاعتقال: 12 يناير 2026

المكان: أمبابة – الجيزة

ظروف الاحتجاز: فصل عن والدته، احتجاز مع بالغين

الانتهاكات: ضرب باستخدام أسلاك كهربائية، ضغط مالي على الأسرة

التحليل الحقوقي:

يشكل احتجاز طفل مع بالغين انتهاكاً لمعايير قضاء الأحداث الدولية. كما أن استخدام العنف البدني لإجبار الأسرة على دفع مبالغ مالية يرقى إلى الابتزاز والإكراه.

2. وفاة مبارك قمر الدين (67 عاماً)

المكان: قسم شرطة الشروق – القاهرة

التاريخ: أوائل فبراير 2026

الوضع الصحي: مريض مزمن (ضغط وسكر)

الانتهاك: حرمان من الرعاية الطبية رغم توفر معلومات مسبقة عن حالته الصحية

التحليل الحقوقي:

الإهمال الطبي المتعمد في أماكن الاحتجاز يمكن أن يرقى إلى المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، خاصة في حالة كبار السن.

3. وفاة محمد آدم عثمان (45 عاما)

الاعتقال: 25 يناير 2026

الوفاة: 18 فبراير 2026

المكان: مركز إصلاح وتأهيل المرج – القاهرة

الانتهاك: حرمان من أدوية الضغط والسكري لمدة أسبوعين

بحسب بيان منظمة العفو الدولية بتاريخ 20 فبراير 2026، فإن الوفاة جاءت بعد تجاهل متكرر لطلبات الرعاية الطبية.

التحليل:

تتحمل السلطات مسؤولية مباشرة عن سلامة المحتجزين. الامتناع عن توفير علاج أساسي قد يشكل «قتلاً غير مباشر نتيجة الإهمال الجسيم».

4. وفاة النذير الصادق (18 عاماً)

المكان: قسم شرطة بدر – القاهرة

التاريخ: فبراير 2026

الملابسات: اكتظاظ شديد – نقص تهوية – غياب الرعاية الصحية

دلالة الحالة:

تكرار الوفيات في أقسام مختلفة يشير إلى خلل هيكلي في نظام الاحتجاز وليس حادثة منفردة.

5. الشاب معتز (26 عاماً)

اعتقال إداري دون توجيه تهمة

رغم حصوله على بطاقة مفوضية اللاجئين - سارية حتى 2027

حرمان من التواصل الفوري مع محام

التوصيف القانوني:

احتجاز تعسفي يخالف المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

خامساً: ظروف الاحتجاز – توصيف ممنهج

إفادات متعددة أكدت:

- 60–80 محتجزاً في مساحة 30 م²
- وجبة واحدة يومياً
- منع الزيارات
- تهديد مباشر بالترحيل
- تسجيل أكثر من 50 حالة اختفاء قسري مؤقت خلال فبراير

الظروف الموصوفة قد ترقى إلى المعاملة اللاإنسانية أو المهينة بموجب القانون الدولي.

سادساً: الترحيل القسري – توسيع التحليل

- 20 يناير 2026 – ترحيل 45 شخصاً إلى وادي حلفا
- 15 فبراير 2026 – ترحيل 37 شخصاً إلى بورتسودان

كلتا الوجهتين تقعان في سياق نزاع مسلح عنيف داخلي ونقص خدمات أساسية. وبحسب إفادات، أُجبر المرحّلون على توقيع تعهدات «مغادرة طوعية» تحت التهديد.

التحليل:

التوقيع تحت الإكراه يُبطل صفة «الطوعية»، ويحوّل الإجراء إلى إعادة قسرية صريحة.

سابعاً: ردود الفعل الدولية

بيان شديد اللهجة من منظمة العفو الدولية – 22 فبراير 2026

بيان قلق من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين – 25 فبراير 2026

ثامناً: قراءة تحليلية ختامية

تُظهر الوقائع الموثقة خلال يناير وفبراير 2026 انتقال التعامل مع اللاجئين السودانيين من إطار إداري إلى مقاربة أمنية مشددة ذات طابع تمييزي.

تكرار:

- الاعتقالات الجماعية
- الوفيات داخل الاحتجاز
- الإهمال الطبي
- الترحيل القسري

يشير إلى نمط مؤسسي مقلق يتطلب رقابة دولية عاجلة.

تاسعاً: التوصيات الموسّعة

للحكومة المصرية

- وقف الحملات الجماعية ذات الطابع التمييزي.
- إنشاء آلية مستقلة لتلقي شكاوى اللاجئين.
- تمكين المفوضية من الوصول غير المقيد إلى أماكن الاحتجاز.

للمجتمع الدولي

- تفعيل آليات المساءلة الأممية.
- إرسال بعثة تقصي حقائق مستقلة.
- دعم برامج المساعدة القانونية للاجئين السودانيين في مصر.

عاشراً: الخلاصة

يمثل شهرا يناير وفبراير 2026، نقطة تحوُّل خطيرة في وضع اللاجئين السودانيين في مصر، حيث تتقاطع الأزمة الإنسانية مع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحرمان من الحرية، والحرمان من الرعاية الطبية، والإعادة القسرية إلى مناطق نزاع. إن استمرار هذه الممارسات في ظل النزاع المسلح المستمر في السودان، يُعرِّض حياة اللاجئين لخطر مباشر، ويستوجب تحركاً دولياً عاجلاً ومنسقاً.

المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان

منتصر عبدالله

اللقب الوظيفي: محامٍ سوداني ومدافع عن حقوق الإنسان

العمر: 38 سنة

الحالة الاجتماعية: متزوج، ومعيل لعائلته

لمحة عامة

يُعد المحامي منتصر عبدالله من أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، ويُعرف بالتزامه المستمر بحماية الضحايا وتعزيز سيادة القانون، حتى في ظل المخاطر الشخصية الجسيمة.

لقد تعرض للاعتقال التعسفي والاحتجاز لفترات طويلة، مع محاكمة جائرة، نتيجة ممارسته لنشاطه القانوني المشروع، ما يعكس المخاطر الكبيرة التي يواجهها المحامون والحقوقيون في السودان.

الخلفية الأكاديمية والمهنية

- حاصل على بكالوريوس في القانون – جامعة النيلين.
- أكمل تدريبات متقدمة في القانون الدولي لحقوق الإنسان.
- بدأ مساره المهني في مكاتب محاماة مستقلة، متخصّصاً في القضايا الدستورية والحقوقية.
- برز في مرافعات تتعلق بالحريات العامة وحقوق الإنسان، ملتزماً بأخلاقيات المهنة واستقلالية الدفاع.
- مثل أفراداً وجماعات في قضايا سياسية وحقوقية حساسة، بما في ذلك أعضاء تنسيقية القوى الديمقراطية المدنية (تقدم) وشخصيات مدنية بارزة خلال الفترات الانتقالية وما بعدها.

مجالات العمل الحقوقي

- الدفاع عن المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي.
- تمثيل الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي.
- التقاضي في قضايا انتهاكات الاحتجاجات السلمية والمدنية.
- دعم استقلال القضاء وسيادة حكم القانون.
- الإسهام في جهود وطنية لتكييف التشريعات السودانية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- تعزيز التوعية القانونية لدى المجتمعات المحلية والناشطين حول حقوقهم.

أبرز المبادرات والإسهامات

- المشاركة في فرق دفاع جماعية عن ضحايا انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

- تقديم مرافعات قانونية في قضايا عامة حساسة، بما في ذلك الملفات المرتبطة بثورة ديسمبر 2018 وما أعقبها من تحولات سياسية.

- الانخراط في جهود مناصرة قانونية للحد من إساءة استخدام القوانين القمعية، مثل قوانين جرائم المعلوماتية ومكافحة الإرهاب.

- المشاركة في برامج تدريبية وورش عمل محلية ودولية لتعزيز قدرات المحامين والمدافعين على التوثيق والدفاع القانوني.

الدورات التدريبية وورش العمل

- بدأ المحامي منتصر عبدالله مساره التدريبي منذ عام 2009 بالمشاركة في برنامج إعداد المحكمين الذي نظمه المركز الوطني للتحكيم، مجلس التدريب، وهو برنامج متخصص في التحكيم.

- في عام 2014، شارك في دورة حول حرية الأديان نظمتها الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، وقدمت الدورة تدريباً متقدماً حول حماية الحقوق الدينية.

- عام 2016، شارك في دورة حول التكييف القانوني والتحري والإثبات في جرائم المعلوماتية بتنظيم من بيت الخبرة الإفريقي، والتي شملت مشاركة عملية في قضايا الجرائم الإلكترونية.

- في مايو 2017، التحق بدورة التحقيقات والأدلة الجنائية مع بيت الخبرة الإفريقي، حيث تلقى تدريباً عملياً في جمع الأدلة الجنائية.

- وفي يوليو 2017، حضر دورة الصياغة الوقائية وسد الثغرات في العقود المتخصصة بالتعاون مع بيت الخبرة الإفريقي، لتعزيز مهارات الصياغة القانونية.

- في سبتمبر 2017، شارك في دورة الممارسة العملية لدعاوى الاستثمار مع بيت الخبرة الإفريقي، والتي ركزت على تطوير القدرات العملية في قضايا الاستثمار.

- في أكتوبر 2017، التحق بدورة حول الجرائم الإلكترونية لدى معهد المهند للتدريب القانوني والإداري، والتي تناولت الأمن الإلكتروني والجوانب القانونية المرتبطة به.

- في عام 2019، شارك في ورشة حقوق الإنسان التى نظمها مركز بيت الخبرة الإفريقي، وهي ورشة تدريبية متقدمة مخصصة للمحامين تحت التمرين لتعزيز فهمهم وحسهم الحقوقي.

وأخيراً، في عام 2020، حضر دورة شاملة مع مركز شريح القاضي تضمنت القانون الدولي الإنساني، مسار الدعوى الجنائية والتحرى والتحقيق، قانون النيابة العامة، والأجهزة العدلية في الوثيقة الدستورية، وقدمت الدورة تدريباً متكاملاً لتعزيز الممارسة القانونية للمحامين.

المواقف المرتبطة بالقيم والمبادئ الحقوقية

- الدفاع عن الحق في المحاكمة العادلة وضمانات الدفاع القانوني.

- رفض التعذيب وسوء المعاملة النفسي والجسدي.

- تعزيز استقلالية مهنة المحاماة كركيزة أساسية لدولة القانون.

- المطالبة بالمساءلة عن الانتهاكات الجسيمة ومكافحة الإفلات من العقاب.

أبرز الانتهاكات

- اعتُقل في 7 سبتمبر 2024 بعد تمثيله أعضاء لجنة تنسيقية «تقدم»، بما فيهم رئيس الوزراء السابق، وتعرض للاحتجاز التعسفي.

- التعذيب الجسدي والنفسي، بما في ذلك الضرب والحرمان من المياه والمرافق الأساسية.

- الاحتجاز في زنزانة مزدحمة مع 80 معتقلاً دون خدمات أساسية.

- حرمانه من الاتصال بمحامٍ أو أسرته حتى ديسمبر 2024.

- إجباره على التنازل عن حصانته القانونية كمحامٍ.

- محاكمته أمام المحكمة الجنائية في بورتسودان منذ أبريل 2025 على تهم ملفقة بموجب:

- القانون الجنائي السوداني (المادتين 53 و 85)
- قانون جرائم المعلوماتية (المواد 9، 17، 24، 26، 27)
- قانون مكافحة الإرهاب (المواد 5 و6)

- تم الإفراج عنه بتاريخ 20 أكتوبر 2025.

المهارات الشخصية والمهنية

- قدرة عالية على التفاوض وحل النزاعات القانونية المعقدة.

- مهارات بارزة في التوثيق القانوني والتحليل الحقوقي.

- التزام قوي بأخلاقيات المهنة والمسؤولية الاجتماعية.

- قدرة على القيادة في فرق الدفاع الجماعية والمبادرات الحقوقية.

الدلالة الحقوقية

تمثل حالته نموذجاً على المخاطر التي يواجهها المحامون والحقوقيون في السودان، وتسلط الضوء على استهداف استقلال القضاء والتضييق على الحيز المدني، وضرورة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

توثيق مساره يعكس إسهامه المهني وتأثيره في تعزيز ثقافة الحقوق وسيادة القانون، حيث يشكل حماية المحامين المستقلين شرطاً أساسياً لعدالة النظام القضائي وفعالية آليات حماية الحقوق.

أبرز أنشطته التحالف السوداني للمدافعين/ت عن حقوق الإنسان

خلال يناير وفبراير 2026

كمبالا – فبراير 2026

يواصل التحالف السوداني للمدافعين/ت عن حقوق الإنسان جهوده في تعزيز حماية المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان داخل السودان وفي المنافي، وذلك من خلال سلسلة من الأنشطة واللقاءات التي نُظمت خلال شهري يناير وفبراير 2026، إلى جانب خطوات مهمة في مسار البناء المؤسسي.

اجتماع تشاوري مع مقررة الأمم المتحدة المعنية بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

في 27 يناير 2026، شارك أعضاء مجلس إدارة التحالف في ندوة عبر الإنترنت واجتماع تشاوري مع منظمات المجتمع المدني، بحضور المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، السيدة جينا روميرو.

تضمّن الاجتماع:

- ورشة عمل حول استخدام آليات الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة.

- جلسة نقاش تشاورية حول الاتجاهات والانتهاكات المتعلقة بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات في السودان.

وقد دعا الاجتماع إلى إعداد تقرير مشترك من منظمات المجتمع المدني يوثق الانتهاكات التي تطال هذا الحق الأساسي.

لقاء مع البعثة النرويجية بشرق أفريقيا

في 19 فبراير 2026، عقد التحالف اجتماعًا مع ممثلين من البعثة النرويجية بشرق أفريقيا، بالتنسيق مع منظمة ديفنديفندرز، لمناقشة أوضاع المدافعين/ت السودانيين والتحديات التي يواجهونها داخل السودان وخارجه.

قدّم التحالف خلال اللقاء:

عرضاً لعمله وبرامجه.

تنويراً حول المخاطر والانتهاكات التي يتعرض لها المدافعون/ات.

أبرز التحديات الأمنية والإنسانية في ظل النزاع المستمر.

وأشاد وفد البعثة النرويجية بجهود التحالف والمنظمات العاملة في حماية المدافعين/ات، مؤكدين أهمية دعم الفئات الأكثر عرضة للخطر.

تقدم في مسار البناء المؤسسي

يعمل التحالف حالياً على إعداد السياسات الداخلية وترجمة استراتيجية التحالف 2026-2031، في إطار استكمال عملية البناء المؤسسي وتعزيز الحوكمة الداخلية. ومن المقرر عرض هذه السياسات لإجازتها خلال اجتماع التقييم في 25 مارس 2026.

تهدف هذه الخطوات إلى:

- تطوير الأداء الإداري والتنظيمي.
- تعزيز الشفافية والمساءلة.
- تمكين التحالف من أداء دوره في حماية المدافعين/ت بكفاءة أكبر.

فعالية اليوم العالمي للمرأة 8 مارس 2026

بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، الذي يُحتفل به سنوياً في 8 مارس، وتحت شعار عام 2026: «العطاء من أجل الكسب»، يعلن التحالف السوداني للمدافعين/ات عن تنظيم فعالية خاصة بدار التحالف.

تأتي الفعالية تقديراً لصمود النساء السودانيات والمدافعات عن حقوق الإنسان اللواتي لعبن أدواراً محوريّة في المقاومة المدنية والاستجابة الإنسانية رغم المخاطر والنزوح والعنف المستهدف.

تشمل الفعالية:

- جلسة نقاش حول أوضاع النساء والمدافعات داخل السودان وفي المنافي.
- شهادات شخصية لمدافعات عن حقوق الإنسان.
- توصيات موجهة لجهات الحماية والآليات الإقليمية والدولية.
- عرضا موسيقيّا قصيرا لتعزيز التضامن بين المشاركين.

يؤكد التحالف السوداني للمدافعين/ت عن حقوق الإنسان التزامه المستمر بدعم المدافعين والمدافعات، وتوثيق الانتهاكات، وتعزيز التعاون مع الشركاء الإقليميين والدوليين من أجل حماية الحقوق والحريات

نبذة تعريفية

سودان ديفندر: هو التحالف المدني للمدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، الذي تأسس أول مرة عام 2009 وأُعيد تأسيسه في يونيو 2022 في العاصمة الأوغندية كمبالا عبر اعتماد إعلان كمبالا. يضم التحالف حالياً 47 منظمة حقوقية، ويعمل على تمكين وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال الدعم القانوني والنفسي واللوجستي، والتدريب وإجراء البحوث، ورصد وتوثيق الانتهاكات، والمناصرة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. يقوم التحالف بأنشطته وفق قيم الاستقلالية، والشفافية، واحترام كرامة الإنسان، ويعزز العمل الجماعي والتضامن بين مدافعي حقوق الإنسان في السودان وخارجه، ويقع مقره في كمبالا، أوغندا.

Sudan Defenders
Sudan Human Rights Defenders Coalition

Sudan Defenders

Sudan Human Rights Defenders Coalition

Contact: **للتواصل:**

Head Office: Human Rights House, Plot 1853, John Kiyingi Road,Nsambya, Kampala.

sudandefenders.org

info@sudandefenders.org

@SudanDefenders